



الهيئة العامة للترفيه
General Entertainment Authority



اتحاد الغرف السعودية
Federation of Saudi Chambers

شركاؤنا في قطاع الترفيه بالمدن الترفيهية ومراكز الترفيه

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

إشارة إلى تنظيم الهيئة العامة للترفيه الصادر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (230) وتاريخ 1440/05/02هـ،
وحيث تهدف الهيئة وفقاً للمادة الثالثة من تنظيمها إلى "تنظيم نشاط الترفيه في المملكة وتطويره،
والارتقاء بجميع عناصره ومقوماته وإمكاناته، ومراقبته بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة"، ومن اختصاصاتها:
"الترخيص لإقامة الأنشطة الترفيهية، والإشراف عليها"، ونظراً لكون نشاط "المدن الترفيهية" ونشاط
"مراكز الترفيه" تندرج ضمن الأنشطة الترفيهية استناداً إلى المادة الثانية من لائحة التراخيص الصادرة
عن الهيئة العامة للترفيه.

عليه، تود الهيئة العامة للترفيه إحاطة جميع مزاولي أنشطة الترفيه بضرورة الحصول على التراخيص
اللازمة، على أن تنتهي المهلة بنهاية يوم عمل الأربعاء 31 يوليو 2024م الموافق 25 محرم 1445هـ،
وذلك تجنباً لإيقاع أي مخالفات أو عقوبات على منشآتكم.



يمكنكم الاطلاع على تفاصيل
لائحة التراخيص على رمز
الاستجابة السريع (QR Code)

وعلى ذلك جري التنويه.
وتقبلوا أطيب التحيات والتقدير،
الهيئة العامة للترفيه

